

مَرَسُومٌ رَقْمٌ ٣٣٣٣

إحالة مشروع قانون الى مجلس النواب يرمي إلى إلغاء ثلاثة قروض مُخصّصة لتمويل ثلاثة مشاريع (مشروع تشييد الطريق الساحلي الجنوبي، مشروع زيادة تغذية بيروت الكبرى بمياه الشرب - سدّ بسري ومشروع بناء كلية الصّحة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)

إِنْتِزَاعُ رِئَاسَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

بِنَاءِ عَلَيِّ الدَّسِيسَةِ

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته،

بناء على القانون المعجّل رقم ٢١ تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٥ (الموافقة على إبرام اتفاقية استئصال بين حكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الإسلامي للتنمية، لتمويل مشروع تطوير الجامعة اللبنانية) بناء على القانون المعجّل رقم ٢٢ تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٥ (الموافقة على إبرام اتفاقية وكالة (إستئصال) بين حكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الإسلامي للتنمية لتمويل مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)،

بناء على القانون رقم ٣٤ تاريخ ٤/٤/٢٠١٧ (الموافقة على إبرام اتفاقية إستئصال بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن مشروع إنشاء الطريق السريع الساحلي الجنوبي - المرحلة الخامسة)،
بناء على القانون رقم ٣٥ تاريخ ٤/٤/٢٠١٧ (الموافقة على إبرام اتفاقية وكالة (إستئصال) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن مشروع إنشاء الطريق السريع الساحلي الجنوبي - المرحلة الخامسة)،
بناء على القانون رقم ٣٨ تاريخ ٤/٤/٢٠١٧ (الموافقة على إبرام اتفاقية استئصال بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن مشروع تزويد بيروت الكبرى بالمياه - سد بسري)،

بناء على القانون رقم ٣٩ تاريخ ٤/٤/٢٠١٧ (الموافقة على إبرام اتفاقية وكالة (إستئصال) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن مشروع تزويد بيروت الكبرى بالمياه - سد بسري)،

بناء على المرسوم رقم ٢٢٩٥ تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٥ (إبرام اتفاقية استئصال بين حكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الإسلامي للتنمية لتمويل مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)،

بناء على المرسوم رقم ٢٢٩٦ تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٥ (إبرام اتفاقية وكالة (إستئصال) بين حكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الإسلامي للتنمية لتمويل مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)،

بناء على المرسوم رقم ٧٧٠ تاريخ ٢٦/٥/٢٠١٧ (إبرام اتفاقية وكالة (إستئصال) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن مشروع إنشاء الطريق السريع الساحلي الجنوبي - المرحلة الخامسة)،

بناء على المرسوم رقم ٧٧١ تاريخ ٢٦/٥/٢٠١٧ (إبرام اتفاقية إستئصال بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن مشروع إنشاء الطريق السريع الساحلي الجنوبي - المرحلة الخامسة)،

بناء على المرسوم رقم ٨١٣ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢ (إبرام اتفاقية استصناع بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الاسلامي للتنمية بشأن مشروع تزويد بيروت الكبرى بالمياه - سد بسري)،
بناء على المرسوم رقم ٨١٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢ (إبرام اتفاقية وكالة (استصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الاسلامي للتنمية بشأن مشروع تزويد بيروت الكبرى بالمياه - سد بسري)،
بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٦/٤/٢،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: أحيل مشروع القانون المرفق الى مجلس النواب الرامي إلى إلغاء ثلاثة فروض مُخصّصة لتمويل ثلاثة مشاريع (مشروع تشييد الطريق الساحلي الجنوبي، مشروع زيادة تغذية بيروت الكبرى بمياه الشرب - سدّ بسري ومشروع بناء كلية الصحة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية) الموافق على إبرامها بموجب القانونين المعجلين رقم ٢١ و ٢٢ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ والقوانين رقم ٣٤ و ٣٥ و ٣٨ و ٣٩ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ والمبرمة بموجب المراسيم رقم ٢٢٩٥ ورقم ٢٢٩٦ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ ورقم ٧٧٠ و ٧٧١ تاريخ ٢٠١٧/٥/٢٦ ورقم ٨١٣ ورقم ٨١٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢.

المادة الثانية: إن مجلس الوزراء مكلف تنفيذ أحكام هذا المرسوم.

بعيدا في ٣٠ حزيران ٢٠٢٦
الامضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: نواف سلام

وزير التربية والتعليم العالي
الامضاء: ريم كرامي

وزير المالية
الامضاء: ياسين جابر

وزير الخارجية والمغتربين
الامضاء: يوسف رجي

وزير الطاقة والمياه
الامضاء: جوزيف الصدي

وزير العدل
الامضاء: عادل نصار

وزير الاشغال العامة والنقل
الامضاء: فايز رسامني

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: نواف سلام



مشروع قانون


يرمي إلى إلغاء ثلاثة قروض مُخصّصة بموجب القانونين المعجلين رقم ٢١ و٢٢ تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٥ والقوانين رقم ٣٤ و٣٥ و٣٨ و٣٩ تاريخ ٤/٤/٢٠١٧ لتمويل ثلاثة مشاريع (مشروع تشييد الطريق الساحلي الجنوبي، مشروع زيادة تغذية بيروت الكبرى بمياه الشرب - سدّ بسري ومشروع بناء كلية الصحة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية)

المادة الأولى: عدّل القانونان المعجلان رقم ٢١ تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٥ ورقم ٢٢ تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٥ الراميان الى الموافقة على إبرام اتفاقية استصناع واتفاقية وكالة (استصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الإسلامي للتنمية والمبرمتين بموجب المرسومين رقم ٢٢٩٥ ورقم ٢٢٩٦ تاريخ ٢٤/١١/٢٠١٥ والمتعلقتين بالقرض الممنوح لتمويل مشروع تطوير الجامعة اللبنانية، لجهة الغاء الجزء من القرض المخصص لمشروع بناء كلية الصحة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية.

المادة الثانية: ألغى القانونان رقم ٣٤ تاريخ ٤/٤/٢٠١٧ ورقم ٣٥ تاريخ ٤/٤/٢٠١٧ الراميان الى الموافقة على إبرام اتفاقية استصناع واتفاقية وكالة (استصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية المبرمتين بموجب المرسومين رقم ٧٧٠ ورقم ٧٧١ تاريخ ٢٦/٥/٢٠١٧ والمتعلقتين بالقرض الممنوح لتمويل مشروع إنشاء الطريق السريع الساحلي الجنوبي - المرحلة الخامسة).

المادة الثالثة: ألغى القانونان رقم ٣٨ تاريخ ٤/٤/٢٠١٧ ورقم ٣٩ تاريخ ٤/٤/٢٠١٧ الراميان الى الموافقة على إبرام اتفاقية استصناع واتفاقية وكالة (استصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية المبرمتين بموجب المرسومين رقم ٨١٣ ورقم ٨١٤ تاريخ ٢/٦/٢٠١٧ والمتعلقتين بمشروع تزويد بيروت الكبرى بالمياه - سد بسري.

المادة الرابعة: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.



الأسباب الموجبة

بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ صدر القانونان المعجلان رقم ٢١ ورقم ٢٢ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ الراميان الى الموافقة على إبرام اتفاقية استصناع واتفاقية وكالة (إستصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الإسلامي للتنمية والمبرمتين بموجب المرسومين رقم ٢٢٩٥ ورقم ٢٢٩٦ تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٤ والمتعلقتين بالقرض الممنوح لتمويل مشروع تطوير الجامعة اللبنانية،

بتاريخ ٢٠١٧/٤/٤ صدر القانونان رقم ٣٤ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ ورقم ٣٥ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ الراميان الى الموافقة على إبرام اتفاقية إستصناع واتفاقية وكالة (إستصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية والمبرمتين بموجب المرسومين رقم ٧٧٠ ورقم ٧٧١ تاريخ ٢٠١٧/٥/٢٦ والمتعلقتين بالقرض الممنوح لتمويل مشروع إنشاء الطريق السريع الساحلي الجنوبي - المرحلة الخامسة).


بتاريخ ٢٠١٧/٤/٤ صدر القانونان رقم ٣٨ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ ورقم ٣٩ تاريخ ٢٠١٧/٤/٤ الراميان الى الموافقة على إبرام اتفاقية استصناع واتفاقية وكالة (استصناع) بين حكومة الجمهورية اللبنانية والبنك الإسلامي للتنمية والمبرمتين بموجب المرسومين رقم ٨١٣ ورقم ٨١٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/٢ والمتعلقتين بمشروع تزويد بيروت الكبرى بالمياه - سد بسري.

وبما أن بعض المشاريع الممولة بقروض من البنك الإسلامي للتنمية تأخرت المباشرة بتنفيذها لعدة أسباب، وقد تفاقم هذا التأخير بعد الأزمة المالية والنقدية إعتباراً من مطلع العام ٢٠٢٠، من ثم بسبب جائحة كورونا، وبعدها بسبب تخلف الدولة اللبنانية عن تسديد مُستحقات القروض والذي أدى إلى توقيف البنك لجميع عملياته في لبنان،

ولما كان قد تبين أنه خلال زيارة بعثة البنك الإسلامي للتنمية إلى لبنان من ٦ - ٢٠٢٥/٧/١١ اقترح البنك الإسلامي للتنمية إلغاء /٣/ قروض عائدة لثلاثة مشاريع تعتبر متأخرة جداً والعائدة للمشاريع الثلاثة التالية:

١. مشروع تشييد الطريق الساحلي الجنوبي الذي يهدف إلى إستكمال الأوتستراد الساحلي الجنوبي الممتد من برج رجال حتى مدخل العباسية.

٢. مشروع زيادة تغذية منطقة بيروت الكبرى بمياه الشرب الذي يهدف إلى تزويد بيروت الكبرى بمياه الشرب من خلال بناء سدّ بسري بالإضافة إلى إنشاء محطة لمعالجة المياه في الوردانية وشبكة أنابيب لنقل المياه وإنشاء محطة كهرومائية بطاقة /١٢/ ميغاواط/ساعة وشبكة للصرف الصحي في منطقة تجمع السدّ وبنى تحتية ذات صلة بالمشروع.



٣. مكوّن بناء كلية الصحة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية لجهة الغاء الجزء من
القرض المخصص لمشروع بناء كلية الصحة في الفنار ضمن مشروع تطوير الجامعة اللبنانية
وبما أن الموضوع المذكور يستوجب استصدار قانون في مجلس النواب.
لذلك،

أعدت الحكومة مشروع القانون المذكور وهي إذ تحيله الى المجلس النيابي الكريم راجية إقراره.

